

## الوضوء بالماء المسخن بظاهره - باب المياه (م 11)

عبدالمحسن الزامل

المشأة الحادثة عشرة حكم الوضوء بالماء المسخن بي ظاهر هذى كالمسألة السابقة في المذهب لا تكره الطهارة بالماء المسخن بظاهره.

بل ربما ليكونوا تسخينه معين العبادة حينما يشتد البرد فيشق عليه الوضوء بالماء البارد وقد لا يتم الطهارة - 00:00:06

عند ذلك قد يتعمق تسخين الماء. مثل انسان البرد شديد ولا يستطيع يتوضأ بالماء البارد. ولو توضاً تضرر ويمكن يسخن الماء وجب عليه ذلك ولا يتيمم وجب ولا تيمم او كان يمكن ان يتوضأ به ولو كان باردا لكن يريد ان يسخنه حتى يخفف مرونة كذلك يكون -

00:00:31

اولى حتى يستوفي الطهارة. وان امكن ان يستوفي الطهارة مع برونته فالوضوء بالماء البارد في ايام الشتاء عبادة كما يقول القيم رحمة الله الا ادللكم على ما يمحو الله من خطايا يرفع به الدرجات؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال اسباغ الوضوء على المكانة وكثرة الخطى والمساجد وانتظار - 00:00:56

رواه مسلم فهاما. الشاهد انه عليه السلام قال اسباغ الوضوء على المكان. يعني في الحالة الكريهة شدة البرد وشدة الحر. لكن دون مسألة اخرى وهي تابعة لهذه المسألة اذا اشتد حرها او اشتد بررها معنى ان يقصد اه يعني شدة حرارته - 00:01:16

فاذما ترتب عليه ان لا يسبغ الوضوء فلا يجوز. اسباغ الواجب لانه اولا يهود الاصاباغ الواجب. الامر الثاني لا يخلو من ظرر. وكذلك ايضا اذا اشتدت ببرونته ويقصد ذلك وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه كما روى البخاري معلقا مجزون به انه كان رضي الله عنه توظأ بالحميد - 00:01:37

والحميم هو الماء الحار يطلق على البارد والحار. توضاً بالحميم وهو الماء الحار. وروض ابن ابي شيبة عن عمر رضي الله عنه انه كانوا سخنوا له ماء في قمقم. في قمقم رضي الله عنه ثم يغتسل منه. قال الحافظ ان اسناده صحيح. فهذا ثابت عن امور وبوب عليه - 00:02:02

البخاري رحمة الله - 00:02:22